

E

الأمم المتحدة

Distr.  
LIMITED

E/CN.4/1994/L.7\*  
11 February 1994  
ARABIC  
Original: FRENCH

المجلس الاقتصادي  
والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان  
الدورة الخمسون  
البند ٩ من جدول الأعمال

حق الشعوب فى تقرير المصير وتطبيقه على الشعوب الواقعة  
تحت السيطرة الاستعمارية أو الأجنبية أو الإحتلال الأجنبي

مشروع قرار مقدم من الرئيس

\* أعيد إصدارها لأسباب فنية.

(A) GE.94-11088

## مسألة الصحراء الغربية

### إن لجنة حقوق الإنسان،

### وقد نظرت في مسألة الصحراء الغربية،

وإذ تؤكد من جديد حق جميع الشعوب غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال، وفقا للمبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة وفي قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د-١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠، والمتضمن إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة،

وإذ تشير إلى قراراتها السابقة، وآخرها القرار ١٧/١٩٩٣ المؤرخ في ٢٦ شباط/فبراير ١٩٩٣،

وإذ تشير أيضا إلى الموافقة من حيث المبدأ التي أبدتها كل من المملكة المغربية والجبهة الشعبية لتحرير الساقية الحمراء ووادي الذهب، في ٣٠ آب/أغسطس ١٩٨٨، على مقترحات الأمين العام للأمم المتحدة ورئيس مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية في إطار مهمتهما المشتركة للمساعدة الحميدة،

وإذ تشير كذلك إلى قرارات مجلس الأمن ٦٢١ (١٩٨٨) المؤرخ في ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨، و٦٥٨ (١٩٩٠) المؤرخ في ٢٧ حزيران/يونية ١٩٩٠، و٦٩٠ (١٩٩١) المؤرخ في ٢٩ نيسان/أبريل ١٩٩١، و٧٢٥ (١٩٩١) المؤرخ في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، بشأن مسألة الصحراء الغربية،

وإذ تشير مع الارتياح إلى بدء نفاذ وقف إطلاق النار في الصحراء الغربية في ٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩١، وفقا لاقتراح الأمين العام الذي وافق عليه الطرفان،

وإذ تحيط علما باعتماد مجلس الأمن للقرار ٨٠٩ (١٩٩٣) في ٢ آذار/مارس ١٩٩٣،

وإذ تحيط علما بالرسالة المؤرخة في ٤ آب/أغسطس ١٩٩٣ الموجهة إلى الأمين العام من رئيسة مجلس الأمن (S/26239)،

وإذ ترى أن عقد محادثات بين الطرفين في مدينة العيون في الفترة من ١٧ إلى ١٩ تموز/يولية ١٩٩٣ يشكل تطورا إيجابيا،

وقد درست الفصل الخاص بهذا الموضوع من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بدراسة حالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (A/48/23) (الجزء خامسا) . الفصل التاسع).

وقد درست كذلك تقرير الأمين العام فى هذا الصدد (A/48/426).

١- تحيط علما مع الارتياح بتقرير الأمين العام:

٢- تشيد بالأمين العام وبممثلته الخاص للعمل الذى يضطلعان به من أجل تسوية مسألة الصحراء الغربية عن طريق تنفيذ خطة التسوية:

٣- تؤكد من جديد تأييدها للجهود التى سيواصل الأمين العام بذلها بغية قيام منظمة الأمم المتحدة، بالتعاون مع منظمة الوحدة الأفريقية، بتنظيم ومراقبة استفتاء لشعب الصحراء الغربية بشأن تقرير المصير، وفقا لقرارى مجلس الأمن ٦٥٨ (١٩٩٠) و ٦٩٠ (١٩٩١) اللذين اعتمد المجلس بمقتضاهما خطة تسوية مسألة الصحراء الغربية:

٤- تؤيد مضمون الرسالة المؤرخة فى ٤ آب/ أغسطس ١٩٩٣، الموجهة إلى الأمين العام من رئيسة مجلس الأمن (S/26239) التى يؤيد فيها أعضاء مجلس الأمن كل التأييد الجهود التى يبذلها الأمين العام من أجل إحراز تقدم فى وقت مبكر بشأن التحضير لإجراء الاستفتاء وفقا لقرار المجلس ٨٠٩ (١٩٩٣)، ويلاحظون فيها أن لجنة تحديد الهوية قد بدأت أعمالها التحضيرية، ويرحبون بقيام الطرفين بإعادة تأكيد التزامهما بتنفيذ خطة السلم بكاملها، وبخاصة ردهما المشجع على الاقتراح التوفيقى من جانب الأمين العام والمتعلق بتطبيق المعايير وتفسيرها، ويشاركون فيها الأمين العام الأمل فى أن تستأنف المحادثات قريبا:

٥- تشير إلى أن الجمعية العامة قد رجحت من اللجنة الخاصة المعنية بدراسة حالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة أن تواصل النظر فى الحالة فى الصحراء الغربية، واضعة فى اعتبارها عملية الاستفتاء الجارية، وأن تقدم تقريرا عن هذا الموضوع إلى الجمعية العامة فى دورتها التاسعة والأربعين:

٦- تقرر متابعة تطور الحالة فى الصحراء الغربية والنظر فى المسألة فى دورتها الحادية والخمسين، مع إيلائها درجة عالية من الأولوية، فى إطار بند جدول الأعمال المعنون "حق الشعوب فى تقرير المصير وتطبيقه على الشعوب الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية أو الأجنبية أو الاحتلال الأجنبى".

-----